

تاج العروس من جواهر القاموس

أَيُّ سَاوَى نَبْتُهَا الضَّالَّ وهو السَّيْدَرُ الْبَرْيُّ لِأَنَّ النَّاسَ هَابُوهُ فَلَمْ يَرْعَوْهُ الْمُؤَاذِرَةُ بِالْهَمْزِ أَيْضاً : الْمُعَاوَنَةُ عَلَى الْأَمْرِ تَقُولُ : أَرَدْتُ كَذَا فَأَزَرَنِي عَلَيْهِ فَلَانٌ : أَيُّ ظَاهِرٍ وَعَاوَنَ يَقَالُ : آزَرَهُ وَوَاذَرَهُ بِالْوَاوِ عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الْهَمْزِ هُوَ شَاذٌ وَالْأَوَّلُ أَفْصَحُ وَقَالَ الْفَرَّاءُ : آزَرْتُ فُلَانًا أَرْأَى : قَوَّيْتُهِ وَآزَرْتُهُ : عَاوَنْتُهُ وَالْعَامَّةُ تَقُولُ : وَازَرْتُهُ . وَقَالَ الزَّجَّاجُ : آزَرْتُ الرَّجُلَ عَلَى فَلَانٍ إِذَا أَعَدَّتُهُ عَلَيْهِ وَقَوَّيْتُهِ . الْمُؤَاذِرَةُ أَنْ يُقَوِّىَ الزَّرْعُ بَعْضُهُ بَعْضًا فَيَلْتَفِّسَ وَيَتَلَصَّقَ وَهُوَ مَجَازٌ كَمَا فِي الْأَسَاسِ . وَقَالَ الزَّجَّاجُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : " فَأَزَرَهُ فَاسْتَغْلَطَ " : أَيُّ فَازَرَ الصَّيْغَارُ الْكِبَارَ حَتَّى اسْتَوَى بَعْضُهُ مَعَ بَعْضٍ . وَالتَّأْزِيرُ : التَّغْطِيَةُ وَقَدْ أَزَّرَ النَّبِيُّ الْأَرْضَ : غَطَّاهَا قَالَ الْأَعَشَى :

يُضَاحِكُ الشَّمْسَ مِنْهَا كَوَكَبُ شَرِّقٍ ... مُؤَزَّرُ بَعَمِيمِ النَّبِيِّ
مُكْتَهِلٌ . مِنَ الْمَجَازِ : التَّأْزِيرُ التَّقْوِيَةُ وَقَدْ أَزَّرَ الْحَائِطُ إِذَا قَوَّاهُ بِتَحْوِيلٍ يَلْزَقُ بِهِ .

مِنَ الْمَجَازِ : نَصَرُ مُؤَزَّرُ أَيُّ بَالِغٌ شَدِيدٌ وَفِي حَدِيثِ الْمَدِينَةِ قَالَ لَهُ وَرَقَةُ :
إِنْ يُدْرِكُنِي يَوْمُكَ أَنْصُرُكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا أَيُّ بِالْغَا شَدِيدًا . وَآزَرُ
كَهَاجَرٍ : نَاحِيَةٌ بَيْنَ سُوقِ الْأَهْوَازِ وَرَامِ هُرْمُزَ ذَكَرَهُ الْبَكْرِيُّ وَغَيْرُهُ . آزَرُ
: صَنَمٌ كَانَ تَارِحُ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَادِنًا لَهُ كَذَا قَالَهُ بَعْضُ
الْمُفَسِّرِينَ . وَرُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : " آزَرَ أَتَتْ خِذَّ
أَصْنَامًا " قَالَ : لَمْ يَكُنْ بِأَبِيهِ وَلَكِنْ آزَرَ اسْمُ صَنَمٍ فَمَوْضِعُهُ نَصَبٌ عَلَى
إِضْمَارِ الْفِعْلِ فِي التَّلَاوَةِ كَأَنَّهُ قَالَ : وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ أَتَتْ خِذَّ آزَرَ إِلَهًا
أَيُّ أَتَتْ خِذَّ أَصْنَامًا آلِهَةً . وَقَالَ الصَّاعِنِيُّ : التَّقْدِيرُ : أَتَتْ خِذَّ آزَرَ
إِلَهًا وَلَمْ يَنْتَصِبْ بِأَتَتْ خِذَّ الَّذِي بَعْدَهُ لِأَنَّ الاسْتِفْهَامَ لَا يَعْمَلُ فِيمَا قَبْلَهُ وَلَئِنْ قَدْ
اسْتَوْفَى مَفْعُولِيَهُ .

آزَرُ : كَلِمَةٌ ذَمٌّ فِي بَعْضِ اللُّغَاتِ أَيُّ يَا أَعْرَجُ قَالَهُ السَّهَيْلِيُّ وَفِي التَّكْمِلَةِ
: يَا أَعْرَجُ أَوْ كَأَنَّهُ قَالَ : وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ الْخَاطِئُ وَفِي التَّكْمِلَةِ : يَا
مُخْطِئُ يَا خَرَفُ وَقِيلَ : مَعْنَاهُ يَا شَيْخُ أَوْ هِيَ كَلِمَةُ زَجَرٍ وَنَهْيٍ عَنِ الْبَاطِلِ .
قِيلَ : هُوَ اسْمُ عَمٍّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ وَعَلَى مُحَمَّدٍ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ فِي الْآيَةِ .

المذكورة وإنَّمَا سُمِّيَ الْعَمُّ أَبًا وَجَرى عَلَيْهِ الْقَرَانُ الْعَظِيمُ عَلَى عَادَةِ الْعَرَبِ فِي ذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَثِيرًا مَا يُطْلِقُونَ الْأَبَ عَلَى الْعَمِّ وَأَمَّا أَبُوهُ فَإِنَّهُ تَارَخٌ بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَقِيلَ بِالْمُهِمْلَةِ عَلَى وَزْنِ هَاجَرَ وَهَذَا بِاتِّفَاقِ النَّسَابِيِّينَ لَيْسَ عِنْدَهُمْ اخْتِلَافٌ فِي ذَلِكَ كَذَا قَالَهُ الزَّجَّاجُ وَالْفَرَّاءُ أَوْ هُمَا وَاحِدٌ . قَالَ الْقُرْطُبِيُّ : حُكِيَ أَنَّ آزَرَ لِقَبْ تَارَخَ عَنْ مُقَاتِلٍ أَوْ هُوَ اسْمُهُ حَقِيقَةً حَكَاهُ الْحَسَنُ فَهَمَا اسْمَانِ لَهُ كِاسْرَائِيلَ وَيَعْقُوبَ .

عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ : فَرَسُ آزَرُ : أَبْيَضُ الْفَخَذَيْنِ وَلَوْنُ مَقَادِيمِهِ أَسْوَدُ أَوْ أَيْ لَوْنُ كَانَ وَقَالَ غَيْرُهُ : فَرَسُ آزَرُ : أَبْيَضُ الْعَجُزِ وَهُوَ مَوْضِعُ الْإِزَارِ مِنَ الْإِنْسَانِ وَزَادَ فِي الْأَسَاسِ : فَإِنْ نَزَلَ الْبَيْضُ بِفَخَذَيْهِ فَمُسَرَّوْلٌ وَخَيْلٌ أَوْ زَرٌ وَهُوَ مَجَازٌ . مِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا : الْمُؤَزَّرَةُ كَمُعْطَمَةٍ : نَعْجَةٌ وَفِي الْأَسَاسِ : شَاةٌ كَأَنَّهُمَا . وَفِي الْأَسَاسِ : كَأَنَّمَا : أَوْزَرَّتْ بِسَوَادٍ وَيُقَالُ لَهَا : إِزَارٌ وَقَدْ تَقَدَّمَ .

وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : يُقَالُ : أَوْزَرَّتْ فَلَانًا إِذَا أَلْبَسَتْهُ إِزَارًا فَتَأَزَّرَ بِهِ تَأَزَّرَ رَأً وَيُقَالُ : أَوْزَرَّتْهُ تَأَزَّرَ يَرَأً فَتَأَزَّرَ وَتَأَزَّرَ الزَّرْعُ : قَوَّى بَعْضُهُ بَعْضًا فَالْتَفَّ وَتَلَصَّقَ وَاشْتَدَّ كَأَزَرَ قَالَ الشَّاعِرُ :
تَأَزَّرَ فِيهِ النَّبِيُّ حَتَّى تَخَايَلَتْ ... رُبَاهُ وَحَتَّى مَا تُرَى الشَّاءُ
نُوسَمًا . وَهُوَ مَجَازٌ وَذَكَرَهُمَا الزَّمَخْشَرِيُّ . وَفِي الْأَسَاسِ : وَيُسَمَّى أَهْلُ الدِّيَوَانِ مَا يُكْتَتَبُ آخِرَ الْكِتَابِ مِنْ نُسخَةٍ عَمَلٍ أَوْ فَمَلٍ فِي مُهِمٍّ : الْإِزَارُ وَأَوْزَرَ الْكِتَابَ تَأَزَّرَ يَرَأً وَكَتَبَ كِتَابًا مُؤَزَّرًا